بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فلقد تصاعدت في الآونة الأخيرة باضطراد وانتظام، أشكال جديدة للجريمة المنظمة الوطنية وعَبْر الوطنية، ومن أبرزها الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، وفي الأعضاء البشرية، وهي جرائم تمولها وتنفذها عصابات دولية منظمة، تحقق من ورائها أرباحاً طائلة، تفوق ما يدره أي نشاط إجرامي آخر.

وتسعى هذه العصابات جاهدة إلى إخفاء وتمويه المصدر الحقيقي لهذه العائدات لإكسابها الصفة الشرعية في نظر قوانين أفراد هذه العصابات، وذلك فيما اصطلح على تسميته حديثاً بجريمة غسل الأموال.

وتتكون جريمة غسل الأموال في واقعها من طائفتين مرتبطتين من الأفعال الإجرامية، تمارس في الغالب الأعم كل واحدة منها عصابة إجرامية منظمة مستقلة في عملها عن الأخرى لكنها مرتبطة بها.

أما طائفة الأفعال الإجرامية الأولى فتختص بعناصر الركن المادي المكون للجرائم الأصلية المتمثلة في الاتجار في المخدرات والاتجار في الأعضاء البشرية وجرائم الابتزاز والرشوة والاتجار في السلاح والتي تمارسها عصابات المافيا العالمية.

وأما طائفة الأعمال الإجرامية الثانية فتختص بعناصر الركن المادي المكون لجريمة غسل الأموال المرتبطة بالجريمة الأصلية في أشكالها المتقدمة،

والمتمثلة في عمليات نقل وتحويل وإخفاء المصدر الحقيقي لعائدات الجرائم الأصلية بهدف إكسابها الصفة الشرعية بالمخالفة لأحكام النظم والقوانين.

وتنفذ عصابات جريمة غسل الأموال إلى تحقيق غرضها وإتمام جريمتها من خلال استغلالها لتطورات تقنية المعلومات والاتصالات ووسائل الانتقال، وأيضاً من خلال استغلالها لالتزامات الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتخفيف القيود الرقابية على الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتحرير أسواقها أمام تدفقات النقل والسياحة والسلع والخدمات.

وبالنظر إلى ما تمثله جريمة غسل الأموال من خطورة على الهياكل الاقتصادية والأسواق والنظم المصرفية والآلية في جميع دول العالم بلا استثناء، وإلى ما تمثله هذه الجريمة كذلك من إمكانية العصابات المنظمة في إعادة استخدام عائدات جرائمها السابقة في تعزيز نشاطها الإجرامي اللاحق، فقد تزايدت قناعة المجتمع الدولي في المواجهة الفاعلة لهذه الجريمة، سواء من خلال الاتفاقيات الدولية الثنائية والجماعية، أو من خلال النظم والقوانين الجنائية الوطنية الموضوعية والإجرائية في كل دولة، من أجل الوصول إلى سياسة جنائية عالمية جديدة قادرة على مواجهة آثار هذه الجريمة وتداعياتها السلبية.

وإسهاماً منا في تجلية وتوضيح مفهوم جريمة غسل الأموال والكشف عن أسباب تفشيها، ومراحلها وآثارها، وطرق وأساليب مكافحتها، وموقف الشريعة الإسلامية منها، فإننا نضع هذا البحث الذي سوف يعتمد بمشيئة الله تعالى على المنهج الوصفي التحليلي التأصيلي من خلال القراءة الموضوعية والتحليل المتعمق لظاهرة غسل الأموال المتحصلة من مصادر إجرامية منظمة،

وسوف تعكس خطة البحث اهتمامات هذه الدراسة ومراميها من خلال ثلاثة أبواب على النحو التالي:

* **الباب الأول: جريمة غسل الأموال (المفهوم ، والأهداف، والأسباب)**

الفصل الأول: مفهوم الجريمة وسبب التسمية.

الفصل الثاني: أهداف عمليات الغسل ومراحلها.

الفصل الثالث: أسباب تفشي ظاهرة غسل الأموال.

* **الباب الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للجريمة**

الفصل الأول: الآثار الاقتصادية لجريمة غسل الأموال.

الفصل الثاني: الآثار الاجتماعية.

* **الباب الثالث: مكافحة جريمة غسل الأموال.**

الفصل الأول: أهمية وطرق المكافحة.

الفصل الثاني: المواجهة التشريعية للجريمة.

الفصل الثالث: النظام الجنائي السعودي في مواجهة الجريمة.

الفصل الرابع: موقف الشريعة الإسلامية من الجريمة.

* **خاتمة البحث**